

سياسات الميثاق الأخلاقي للعاملين

في القطاع الغير ربحي

الإصدار الأول ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

| إسم الوثيقة | رقم الإصدار | تاريخ الإصدار |
|---|-----------------|---------------|
| سياسة الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع الغير ربحي | ٠١ | ١٤٤٢/٠٦/٠١ هـ |
| إعداد | مراجعة | إعتماد |
| إدارة الموارد البشرية | المدير التنفيذي | مجلس الإدارة |

• الغرض من الدليل :

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرفي ؛ ولذا تبوأ أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحيوية؛ وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معها .

قال تعالى : ((إِنَّ اللَّهَ يُأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۗ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)) النحل ٩٠ ، وأوصى الرسول الكريم محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي ((خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین)) الأعراف ١٩٩ ، وزكاة جل وعلا فقال ((وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ)) القلم ٤ ، ورسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقْتداء الكامل .

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويمثلها في سلوكه، إذ ترتقي بهم وتجعلهم أكثر عطاء وإتقانا وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، ويجعلها أشد بهاء ونقاء، ويزيل عنها أي غبش عارض .

وحيث أن رؤية المملكة ٢٠٣٠ تنص على أن (المملكة العربية السعودية، قبة المسلمين والعمق العربي والإسلامي) وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمة راسخة)، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشجع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برز الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل .

التعريفات :

يقصد بالمصطلحات التالية أينما وردت في هذا الميثاق ما يلي :

١/١ - الميثاق الأخلاقي : القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري،
والمؤثرة في سلوكهم .

٢/١ - العاملون : كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم
وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع .

٣/١ - العمل الخيري : أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر،
وليس له غاية ربحية، وقد يسمى أحياناً (القطاع الخيري -القطاع الثالث -القطاع غير الربحي).

٤/١ - المنظمة : أي وقف أو مؤسسة أو جمعية تنتمي للقطاع الخيري مثل : (الجمعيات الأهلية
الخيرية - المؤسسات الخيرية - الجمعيات الخيرية -المؤسسات والكيانات المانحة -المؤسسات
الوقفية -المؤسسات غير الربحية).

٥/١ - أصحاب العلاقة : كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما .

٦/١ - المستفيد : الذي أنشئت المنظمة لخدمته .

٧/١ - الرئيس : المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية .

أهداف الميثاق :

- ١ - تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري .
- ٢ - توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري .
- ٣ - تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه .
- ٤ - تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عداها .
- ٥ - ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات .

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق :

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه والالتزام بالشرعية الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيها الأصالة والمتانة، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية والواقعية، والقبول. وعليه أنطلق الميثاق من أسس راسخة وركائز باسقة هي :

- ١ - الاستناد إلى نصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
- ٢ - مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.
- ٣ - الاستفادة من الدليل الإرشادي لقواعد وأخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية .
- ٤ - النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية والاطلاع على أفضل الممارسات.
- ٥ - تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكافة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستفيدين .

فوائد الالتزام بالميثاق :

- ١ - يسهم في تحقيق رؤية المملكة ٢٠٣٠ التي تنص على غرسهم ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الجماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمة الراسخة، وفتح الباب لأكثر عدد من الراغبين بالتطوع .
- ٢ - يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمسائلة والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين .
- ٣ - يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.
- ٤ - يحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما .
- ٥ - يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة .
- ٦ - ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات .
- ٧ - يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة .
- ٨ - يعين العاملين على تقويم ذاتهم .
- ٩ - يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية .
- ١٠ - يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه .
- ١١ - يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه .

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة رشيقة، وكلماته واضحة الدلالة ومفهومة المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة وأن يشمل على أهم ما ورد في المدخلات المشار إليها في الأسس عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي ملهم .

المبادئ العامة للميثاق :

أعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوابتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له من أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عدداً من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسية ينهض عليها الميثاق ويتضمن كل مبدأ فيما فرعية والمباني هي :

- ١ - الإخلاص : التقرب لله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.
 - ٢ - النزاهة : الحذر مما يشين الإنسان، وفعل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع .
 - ٣ - العدالة : حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، والإنصاف والتوازن في القول والفعل.
 - ٤ - المسؤولية : إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية .
 - ٥ - الإتقان : أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية .
 - ٦ - الاحترام : إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية .
 - ٧ - العطاء : تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
 - ٨ - التعاون : تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين .
- وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعمما تتضمنه من قيم فرعية .

مواد الميثاق :

الفصل الأول : أخلاق أساسية

- ١ - الالتزام بالشريعة الإسلامية، وأتباع المنهج القويم قولاً وعملاً .
- ٢ - احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيدها بها .
- ٣ - البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلة الخلق ورحمتهم .
- ٤ - احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن .
- ٥ - التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع .
- ٦ - تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع .
- ٧ - تحمل أمانة المسؤولية، ولمسئولية المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير .
- ٨ - الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- ٩ - النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.
- ١٠ - تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري .
- ١١ - المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها .
- ١٢ - التحريم من أي سبب للانقسام والخلاف .
- ١٣ - المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين .
- ١٤ - الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس .
- ١٥ - الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة .
- ١٦ - صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه .

الفصل الثاني : الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية

- ١ - احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة .
- ٢ - التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى .
- ٣ - الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل .
- ٤ - تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل .
- ٥ - الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل .
- ٦ - الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسئوليتها .
- ٧ - الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة .
- ٨ - تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
- ٩ - تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة .
- ١٠ - المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية .
- ١١ - تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات .
- ١٢ - الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تظليل .
- ١٣ - المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين .
- ١٤ - تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى .
- ١٥ - توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة .
- ١٦ - التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقة الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
- ١٧ - الاستفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد .
- ١٨ - منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر .
- ١٩ - التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة .

الفصل الثالث : الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية

- ١ - تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط .
- ٢ - الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة .
- ٣ - إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً .
- ٤ - تقبل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة .
- ٥ - الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية .
- ٦ - رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ .
- ٧ - التورع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن .
- ٨ - صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة .
- ٩ - رفض الرشوة والسعي لمكافحتها .
- ١٠ - الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال .
- ١١ - الاحتفاظ بجميع الوثائق او المستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين .

الفصل الرابع : أخلاقيات العاملين مع المستفيد

- ١ - تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة .
- ٢ - العناية بأراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحات ونقلها .
- ٣ - تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد .
- ٤ - اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايته من الأخطار .
- ٥ - حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوياً .
- ٦ - الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد .
- ٧ - تقديم ما يحتاجه المستفيد من تصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة .
- ٨ - التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام .
- ٩ - المبادرة في البحث عن المتعفين من المحتاجين لخدمة المنظمة .
- ١٠ - العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز .
- ١١ - الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطيب خاطره وتوجيه لما فيه لصالحه .
- ١٢ - التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح .
- ١٣ - تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب .
- ١٤ - تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه .

الفصل الخامس : أخلاقيات الرؤساء مع العاملين

- ١ - الاحتفاظ بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم .
- ٢ - تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم .
- ٣ - التعامل بعدل وإنصاف .
- ٤ - الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية .
- ٥ - تشجيع روح المبادرة والابتكار .
- ٦ - إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها .
- ٧ - نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطار غير المقصودة .
- ٨ - التواضع .

الفصل السادس : أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء

- ١ - تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة .
- ٢ - توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية .
- ٣ - التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق .
- ٤ - تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل .

الفصل السابع : أخلاقيات العاملين فيما بينهم

- ١ - الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين .
- ٢ - تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام .
- ٣ - الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنازب والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم .
- ٤ - التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة .
- ٥ - الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق .
- ٦ - التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية .
- ٧ - مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية .
- ٨ - اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط .
- ٩ - الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد .

" نص الميثاق "

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاة ، وبعد :

فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، وبصفتي عاملاً في هذا القطاع فإنني أجتهد مخلصاً فيما يلي :

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري .

وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام.

وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان .

وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه .

وأن أمتنع أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتي المالية وأدائي المهني .

وأحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلاً من الله العون والسداد .

الموقع بما فيه :

الاسم : التوقيع :

المدير التنفيذي / جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في جنوب الدمام

الاسم : سامي بن عبدالعزيز العضيضان التوقيع :

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر الاجتماع الأول لمجلس الإدارة للعام ٢٠٢١م

في يوم الأحد ٢٣ / ٧ / ١٤٤٢ هـ الموافق ٧ / ٣ / ٢٠٢١م الساعة ٦:٢٠ مساءً

جدول الاجتماع:

- ١) مناقشة تقرير أداء الجمعية للسنة المالية ٢٠١٩ - ٢٠٢٠.
- ٢) مناقشة واعتماد الخطة والموازنة التقديرية للجمعية للسنة المالية ٢٠٢١م.
- ٣) مناقشة واعتماد تقرير المحاسب القانوني للربع الثالث للعام ٢٠٢٠م.
- ٤) مناقشة اعتماد الأخ باسم بن حسن الذيب كمحاسب للجمعية.
- ٥) اعتماد مكتب المحاسب القانوني باكودح وأبو الخير لمراجعة حسابات الجمعية لعام ٢٠٢١م.
- ٦) مناقشة الموافقة على فتح فروع تعريفية خاصة بالجمعية في جنوب الدمام الأحياء التالية: عبدالله فؤاد - الريان - النزهة - الجامعيين - المريكبات - الروضة، إضافة لبعض الأسواق.
- ٧) مناقشة واعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات لهم المعتمدة.
- ٨) مناقشة واعتماد سياسة الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي.
- ٩) الاتفاق على الموعد المناسب لعقد اجتماع الجمعية العمومية.
- ١٠) مناقشة آلية تنفيذ مشروع إفطار صائم خلال شهر رمضان ١٤٤٢ هـ.
- ١١) ما يستجد من موضوعات.







القرارات:

١. اطلع المجلس على تقرير إنجازات الجمعية خلال السنة المالية ٢٠١٩ - ٢٠٢٠، واعتمد التقرير، وشكر الله تعالى على ما يسره للجمعية من إنجازات مباركة رغم ظروف الجائحة، ثم الشكر للداعمين من الجهات المانحة والمحسنين وفريق العمل بالجمعية.
٢. اطلع المجلس على الخطة والموازنة للجمعية للسنة المالية ٢٠٢١م، وتم اعتماد الخطة والموازنة للسنة المالية ٢٠٢١م (مرفق).
٣. اعتماد تقرير المحاسب القانوني للربع الثالث للعام ٢٠٢٠م.
٤. اعتماد الأستاذ باسم بن حسن الذيب كمحاسب للجمعية.
٥. اعتماد (شركة عبدالله باكودح وعبدالله أبو الخير محاسبون قانونيون) كمحاسب قانوني للجمعية للسنة المالية ٢٠٢١م.
٦. اعتماد فتح فرعين للتعريف بالجمعية وأنشطتها بالمراكز التجارية في أي من الأحياء التالية: عبدالله فؤاد - الريان - النزهة - الجامعيين - المريكبات - الروضة - الواحة - الفردوس - مدينة العمال - الاتصالات - المنتزه، ويفضل أن يكون أحد هذين الفرعين بمجمع العثيم مول بحي عبدالله فؤاد أو أيًا من المجمعات التجارية في نفس النطاق الجغرافي للجمعية في جنوب الدمام.
٧. اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات لهم المعتمدة.
٨. اعتماد سياسة الميثاق الأخلاقي للعاملين في القطاع غير الربحي.

الرقم:
التاريخ (م):
التاريخ (هـ):
المرفقات:

٩. اعتماد تنفيذ مشروع إفطار صائم لعام ١٤٤٢هـ من خلال توزيع وجبات ساخنة فردية ومواد غذائية جافة مع الالتزام بالإجراءات الصحية المقرر من الجهات المختصة، مع تنفيذ برنامج دعوي عن بعد.
١٠. التوصية بعقد اجتماع الجمعية العمومية العادية لانتخاب مجلس الإدارة الجديد ولغيرها من الموضوعات خلال شهر من تاريخ هذا الاجتماع إن شاء الله تعالى.
١١. التوصية بمشاركة أعضاء المجلس وأعضاء الجمعية العمومية في تقديم دورات لتأهيل الدعاة وغيرهم بحسب مجالات خبرتهم وتخصصهم باللغة العربية والإنجليزية.
١٢. قرر المجلس أن يتم مراجعة الخطة الاستراتيجية للجمعية للسنوات القادمة وتطويرها، والرفع للمجلس بنتائج ذلك.
١٣. التأكيد على أهمية شراء عمارة وقفية خلال هذه السنة المالية ٢٠٢١هـ بعد التأكد من الجدوى الاقتصادية لها من خلال عدة مكاتب عقارية إن شاء الله تعالى.

اعتماد المحضر:

| م | الاسم | الصفة | التوقيع |
|---|-------------------------------------|--------------------|---|
| ١ | وليد بن عبدالله بن محمد الثاني | رئيس المجلس |  |
| ٢ | عبدالعزیز بن علي بن حسن السلطان | نائب الرئيس |  |
| ٣ | فهد بن عبدالعزيز بن إبراهيم الحقييل | المسؤول المالي/عضو |  |
| ٤ | أحمد بن صالح بن عبدالله الرماح | عضو |  |
| ٥ | جمال بن خالد بن عبدالله الدبل | عضو |  |
| ٦ | عادل بن يعقوب بن يوسف المدالله | عضو |  |

